

## المعهد العالي للقضاء

### قرار

رقم ٢٠٢٣/٤٨

### بتحديد رسوم بعض الخدمات التي يقدمها المعهد العالي للقضاء

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٠/٣٥ بإنشاء المعهد العالي للقضاء،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٢/٣٥ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء،  
وإلى موافقة مجلس المعهد العالي للقضاء،  
وإلى موافقة وزارة المالية،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

### تقرر

#### المادة الأولى

تحدد رسوم بعض الخدمات التي يقدمها المعهد العالي للقضاء وفق الجدول المرفق.

#### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٣٠ من ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ

الموافق: ١٤ من نوفمبر ٢٠٢٣ م

محمد بن سلطان بن حمود البوسعيدي

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

رئيس مجلس المعهد

جدول رسوم بعض الخدمات  
التي يقدمها المعهد العالي للقضاء

| م  | نوع الخدمة   | قيمة الرسم<br>بالريال العماني |
|----|--|-------------------------------|
| ١  | بدل فاقد شهادة التخرج                                    | ٢٥                            |
| ٢  | بدل فاقد شهادة حضور / اجتياز برنامج تدريبي               | ٥                             |
| ٣  | شهادة حضور اجتياز برنامج تدريبي مترجمة باللغة الإنجليزية | ١٠                            |
| ٤  | بدل فاقد لإفادة تخرج                                     | ١٠                            |
| ٥  | إفادة تخرج مترجمة باللغة الإنجليزية                      | ١٠                            |
| ٦  | بدل فاقد لكشف درجات                                      | ٥                             |
| ٧  | كشف درجات مترجم باللغة الإنجليزية                        | ٥                             |
| ٨  | شهادة لمن يهمله الأمر باللغتين العربية والإنجليزية       | ١٠                            |
| ٩  | توصيف المقررات الدراسية                                  | ٥                             |
| ١٠ | بدل فاقد بطاقة دارس / طالب                               | ٢٠                            |